

Distr.: General
10 February 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة السادسة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الرابعة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد حنيف (ماليزيا)

المحتويات

البند ٦٥ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم

(أ) تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم

(ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البند ٦٥ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم

(أ) تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم (A/66/41)،
A/66/227، A/66/228، A/66/230، A/66/256
و (A/66/257)

(ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل
(A/66/258)

١ - السيد ليك (المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)): عرض تقارير الأمين العام المتعلقة بالقضايا الهامة الثلاث التالية: الوضع بالنسبة لاتفاقية حقوق الطفل مع التركيز على الأطفال المعوقين (A/66/230)، والوضع بالنسبة للطفلة مع التركيز على الآثار الخطيرة للزواج المبكر والزواج بالإكراه (A/66/257)؛ ومتابعة الدورة الاستثنائية التي عقدها الجمعية العامة بشأن الطفل مع التركيز على الالتزام ببناء عالم ملائم لجميع الأطفال (A/66/258). وهذه التقارير يوجد بينها حيط مشترك: يتعرض الكثير من الأطفال للإهمال والحرمانهم من حقوقهم في الوصول إلى مستويات أعلى بسبب نوع الجنس أو الإعاقة أو محل الميلاد.

٢ - وقال إنه من المهم تجاوز الإحصاءات وتخييل حياة الأطفال المعوقين الذين يتعرضون بدرجة أكبر، مقارنة بالأطفال الآخرين، لمخاطر سوء التغذية والوفاة، والفقر المدقع، وعدم كفاية الرعاية الصحية، وعدم الالتحاق بالمدارس. ويتعرض ملايين الأطفال المعوقين في كثير من الأحيان إلى العزل عن المجتمع دون أن تكون هناك حاجة لذلك. والأطفال المعوقون هم على الأرجح معرضون لأن يكونوا ضحايا للتمييز والإهمال وإساءة المعاملة والعنف، كما أن نُظم الحماية الموجودة نادراً ما تعالج التحديات الخاصة التي يواجهها هؤلاء الأطفال.

٣ - واستطرد قائلاً إنه من المرجح أن تحصل البنات المتعلّقات على أجور عادلة وتحمين أنفسهن من فيروس نقص المناعة البشرية ويكون لديهن أطفال يتمتعون بالصحة ويحصلون على التعليم. ومع ذلك فإن ما يزيد عن نصف الأطفال غير المتحقّين بالمدارس هم من البنات. والبنات غير الحاصلات على التعليم معرّضات بدرجة أكبر للعنف الجنسي ومن المرجح أن يتم إرغامهن على الزواج المبكر. وأشار إلى أنه إذا استمرت الاتجاهات الحالية في العقد المقبل سيكون عدد الفتيات اللواتي ستتزوجن في سن مبكر أكثر من ١٠٠ مليون فتاة وسوف تتعرضن، شأنهن شأن أطفالهن، لتعقيدات تهدد الحياة مرتبطة بالحمل المبكر والولادة. ويعيش الأطفال أيضاً في مجتمعات فقيرة نائية لا يمكن فيها الحصول على الرعاية الصحية أو التعليم، أو تحمل تكلفتها، وتكون معدلات وفيات الأطفال فيها مرتفعة للغاية.

٤ - وواصل حديثه قائلاً إنه ينبغي أن تتاح فرص في المستقبل لجميع الأطفال، غير أن هذا يتطلب بذل جهد جماعي من جانب الحكومات والمجتمع الدولي والمجتمع المدني. والاعتقاد الذي كان شائعاً والذي مفاده أن التركيز على الأطفال المنسيين يحتاج إلى نفقات باهظة لم يعد اعتقاداً صحيحاً وذلك بالنظر إلى أن أوجه التقدم التي تحققت في مجالي الصيدلة والتكنولوجيا يجعلان الوصول إلى الأطفال في الوقت المناسب لإنقاذهم وتغيير حياتهم أمراً أكثر سهولة. وقد بيّنت دراسة لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) أن فوائد التركيز على الأطفال الأكثر فقراً تتجاوز التكلفة الإضافية للوصول إليهم. ومن الممكن أن يؤدي كل دولار إضافي يُستثمر على هذا النحو إلى تقليل وفيات الأطفال بنسبة تصل إلى ٦٠ في المائة. والاستثمار في القطاع الاجتماعي له أهمية حيوية بالنسبة للتنمية الطويلة الأجل ولقوة المجتمعات. وقال إنه كما ذكر الأمين العام مؤخراً قد لا تتحقق التنمية المستدامة ما لم تكن هناك تنمية منصفة.

- ٥ - واستطرد قائلاً إنه يجب بذل المزيد من الجهود بالنسبة لعدد من المجالات. فندرة البيانات المتعلقة بالأطفال المعوقين تعني أن إدراجهم في السياسات وضمن عدم انتهاك حقوقهم هما أمران أكثر صعوبة. ولهذا فإنه من الضروري أن تحدّد على نحو أفضل فئات أولئك الأطفال والمجالات التي يحتاج الأمر إلى تقديم المساعدة بالنسبة لها. وبالمثل فإن حماية الفتيات تحتاج إلى ما هو أكثر من البرامج - فهناك حاجة إلى تحولات في التقاليد الثقافية والسلوكية التي تستبعد الفتيات، بل وتعرضهن للمخاطر.
- ٦ - وقال إنه من المهم للغاية بالنسبة لهذه الجهود والجهود الأخرى أن تتعاون اليونيسيف على نحو وثيق مع الممثلين الخاصين للأمم المتحدة والمقررين الخاصين. وسوف يؤدي العمل مع هيئات مستقلة أخرى داخل نطاق الأمم المتحدة إلى زيادة الفعالية والنجاح. وسوف يتمثل أحد مظاهر هذا النجاح في التصديق العالمي على الاتفاقية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأضاف قائلاً إن اليونيسيف تشي أيضاً على الدول الأعضاء التي اتخذت على المستوى التشريعي ومستوى المجتمع المحلي إجراءً يحظر ممارسة الإكراه على الزواج وزواج الأطفال، وتأمل في أن تتبع دول أخرى هذا النهج. وأخيراً، دعا إلى أن يتم التصديق العالمي على البروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل.
- ٧ - السيد يونغ جين هو (جمهورية كوريا): أعرب عن موافقته على أن حجم وقسوة الانتهاكات التي ترتكب بالنسبة لحقوق الأطفال المعوقين تخفي وراءها مخاطر طارئة. قال إن التمييز ضد الفتيات المعوقات وتزايد احتمالات تعرضهن للعنف والاستغلال وسوء المعاملة هما أمران يثيران القلق بصفة خاصة. واحتتم حديثه قائلاً إن مواصلة بحث وضع الفتيات وأفضل النهج التي تعالج التمييز المزدوج ستكون موضعاً لتقديره.
- ٨ - السيد غونزاليز جيمينيز (المكسيك): قال إن القضاء على العنف الموجه ضد الأطفال له أهمية حيوية بالنسبة لتنميتهم الشخصية والاجتماعية ومشاركتهم على نحو كامل في المجتمع. وأضاف قائلاً إن وفده يشعر بصفة خاصة بالقلق إزاء انتشار هذا العنف وخاصة تسلط الأقران والتسلط عبر الحواسيب اللذين أصبحا السبب الأساسي لحالات انتحار الأطفال والمراهقين. وأشار إلى أنه من المهم بصفة خاصة توفير الحماية أيضاً للأطفال الذين يعيشون في ظروف خاصة. وقال إن حل مشكلة العنف الموجه ضد الأطفال يتطلب تعميم المنظور الجنساني في مجالات الحماية والوقاية وردّ الحقوق ومقاومة الهروب من العقوبة عند تعرض الدولة والأسرة والمجتمع المحلي للخطر. وأكد من جديد التزام المكسيك بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية التي تتعلق برفاه الأطفال.
- ٩ - السيدة أرياس (بيرو): قالت إن النهج الذي تتبعه اليونيسيف والذي يركز على المساواة ليس فقط نهجاً له ضرورة سياسية ولكنه أيضاً مسألة لها ضرورة أخلاقية في مكافحة أوجه عدم المساواة المتأصلة في المجتمعات، بغض النظر عن التنمية الاقتصادية، ولتلبية حاجات الفئات الضعيفة. وسألت عما إذا كانت وكالات أخرى قد اتبعت هذا النهج وعن الطريقة التي يمكن لها بها أن تطبقه. وقالت إنها تنتهز هذه الفرصة كي تعبّر لليونيسيف، مرة أخرى، عن شكرها للأعمال الهامة التي اضطلع بها في بيرو وخاصة في المناطق الجبلية النائية.
- ١٠ - السيدة رزوق (الولايات المتحدة الأمريكية): أشارت إلى التقرير المتعلق بالطفلة، وأعربت عن القلق لأن الأطفال الإناث يتعرضون لتأثيرات الفقر بدرجة أكبر مقارنة بالأطفال الذكور، مع حدوث تداعيات مترابطة تتعلق بالصحة والتعليم وزيادة احتمالات تعرضهم للعنف وإساءة المعاملة. وقالت إنها تود أن تعرف الخطوات العملية التي

١٤ - وواصل حديثه قائلاً إن التسلط عبر الحواسيب هو في الواقع مسألة بالغة الأهمية تستحق اهتماماً أكبر ومستمرًا بالنسبة لنهج تعميم المنظور الجنساني، وسوف يأتي اليوم الذي تصبح فيه المسائل المتعلقة بنوع الجنس والتحديات التي تواجه الفتيات موضوعات غير منفصلة وتُدرج ضمن المناقشات العامة المتعلقة بالتعليم والصحة. وأشار إلى أنه قد تحقق تقدم ملموس نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية واتباع نهج تحقيق المساواة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وقال إن اليونيسيف لا تحتكر هذا النهج، وأعرب عن ارتياحه لتأكيد المدير الإداري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمبدأ العدالة وللمناقشات التي أجراها فريق الأمم المتحدة المعني بالتنمية.

١٥ - وقال إن التحديات التي تواجه البنات المعوقات والأطفال الفقراء يوجد بينها بالفعل ترابط وثيق - إذ أن التعليم يؤثر على الصحة والتغذية تؤثر على التعليم، وما إلى ذلك، وهناك حاجة إلى اتباع نهج متكاملة لمعالجة هذه المسائل. وأضاف قائلاً إنه إذا كانت رغبة أسرة تقيم في مجتمع محلي فقير في دفع رسوم المدارس لبنت أقل من رغبتها في دفع الرسوم لولد، أو كانت ببساطة عاجزة عن سداد هذه الرسوم، فإنه من الممكن أن تكون التحويلات النقدية التي تقدم للوالدين مشروطة بأن تكون لبنات يتم إلحاقهن بالمدارس. وإذا كانت إحدى البنات غير راغبة في الالتحاق بالمدرسة بسبب تسلط البنين عليها فإن اليونيسيف سوف تركز أيضاً التعليم المدني على البنين. وقد تكون إحدى البنات غير راغبة في الذهاب إلى المدرسة لعدم وجود وحدات مراحيض منفصلة للبنات، وتقدم اليونيسيف المساعدة لبناء مدارس تتوفر فيها المرافق الملائمة في جميع أنحاء العالم.

١٦ - وقال إن الجريمة والعنف يمثلان أيضاً مشكلتين هامتين يتعيّن معالجتهما. وفي أمريكا الوسطى خطت

أوصي باتخاذها لضمان حماية الفتيات وحصولهن على الاهتمام الذي يتطلبه ضعفهن.

١١ - السيدة موريلو - روين (كوستاريكا): قالت إنها تود أن تجري متابعة بشأن موضوعين اقترحهما مؤخراً رئيس كوستاريكا وهما: المسؤولية الاجتماعية ودور الدولة في رعاية الأطفال؛ وآثار العنف والجريمة المنظمة على الأطفال وخاصة في المنطقة التي تقيم فيها. وأضافت قائلة إن إبداء تعليقات بشأن الأعمال التي نفذتها اليونيسيف بشأن هاتين المسألتين سيكون موضعاً لتقديرها.

١٢ - السيدة بهوروما (زمبابوي): أقرت بأنه توجد حاجة إلى جمع البيانات، الذي يُعتبر مسألة أساسية لاتباع النهج الذي يركز على المساواة، وسألت عن الكيفية التي تمكّنت بها اليونيسيف والوكالات الأخرى من تعزيز جمع البيانات من أجل وضع المزيد من البرامج الفعالة وعن الكيفية التي يمكن بها للدول الأعضاء أن تحقق تحسينات من هذه الناحية نظراً للنقص الدائم للموارد المالية والتقنية. وأشارت إلى أنه من المعروف على نطاق واسع أن البلدان النامية تواجه صعوبات بالنسبة لجمع بيانات دقيقة - وخاصة في المناطق التي يصعب الوصول إليها وفي المناطق الريفية - وأن البيانات الدقيقة لها أهمية أساسية بالنسبة للنجاح في إعداد البرامج.

١٣ - السيد ليك (المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)): قال إنه بدلاً من النظر ببساطة إلى الإحصاءات ينبغي أن تُبحث الصعوبات التي تواجه الفتيات المعوقات على مستويين: مستوى القلب، الذي يجعل التمييز المتعدد الجوانب الذي تعاني منه عنصراً ضاغظاً؛ ومستوى العقل الذي يجعل المرء مدركاً للحقيقة القائلة بأنه عندما تُحرم طفلة من حقها في التعليم وتعجز عن تحقيق إمكاناتها بالكامل فإن من يعاني آثاراً كبيرة هو المجتمع بكامله وليس الطفلة وأسرهما وحدهما.

والانضمام إليه، منذ بدء الحملة وهو ما جعل عدد الدول التي صدّقت على البروتوكول ١٤٣ دولة. وقد تحقق تطور آخر تجدر الإشارة إليه وهو اعتماد قرار مجلس الأمن ١٩٩٨ (٢٠١١) الذي جعل شن هجمات على المدارس والمستشفيات سبباً لإدراج الأطراف في تذييلات التقرير السنوي للأمم المتحدة عن الأطفال والنزاع المسلح. وبذلك يكون المجلس قد أقر بأهمية أن تظل هذه المؤسسات ملاذاً آمناً وأماكناً للتعليم حتى خلال النزاعات المسلحة.

١٩ - واستطردت قائلة إنه بغض النظر عن أوجه التقدم هذه فإن العام الماضي قد شهد أيضاً تطورات مثيرة للانزعاج، مثل ما بدا من توجه نحو استخدام الأطفال كأدوات لارتكاب العنف في عمليات التفجير الانتحاري وتعرض الأطفال للوفاة أو الإصابة نتيجة للقصف الجوي. وحثّت الدول الأعضاء على أن تنفذ تدابير وقائية لمعالجة هذه المسائل وضمان عدم تعرض الأطفال للإصابة بسبب الأعمال الحربية.

٢٠ - وواصلت حديثها قائلة إن الجهود التي تهدف إلى إنهاء العنف الموجه ضد الأطفال في أوقات النزاع يجب أن تتبع من فهم كامل للأسباب الأساسية لتلك الانتهاكات وللنزاع ذاته. وفي كثير من الأحيان يصبح الأطفال، بتشجيع من الأبوين وتحريض من جماعات مسلحة، مقاتلين على أمل الحصول على الغذاء والسكن والحماية. ولذلك فإن منع تجنيد الأطفال يتطلب معالجة تفشي الفقر وذلك من خلال برامج إنمائية مستهدفة وخطط للتعليم وتشغيل الشباب، والتدريب على سبل الحياة، مع مساءلة القادة الذين ارتكبوا تلك الجرائم. وذكرت أن هناك عدداً من العوامل الأخرى التي أسهمت في الانتهاكات الموجهة ضد الأطفال: التمييز وعدم المساواة، ووجود شعور بالإخلاق لجماعة يغري زعماءها الأطفال للانضمام إليها بإحساس رومانسي بأن هذا هو المصير، وهيكل للدول وللمجتمع المحلي أصيب

اليونيسيف خطوات واسعة بالنسبة لتقليل وفيات الأطفال الذين يقل عمرهم عن خمس سنوات، ومع ذلك فإن الإحصاءات تبين أن عدد الأطفال الذين قُتلوا بسبب أعمال العنف يزيد عن الانخفاض في وفيات الأطفال الذين يقل عمرهم عن خمس سنوات.

١٧ - وأعرب عن إقراره بأن جمع البيانات له أهمية حيوية، وقال إنه مما له نفس القدر من الأهمية أن يتم جمع البيانات، ثم رصدها، على نحو متسق بحيث تكون الحكومات والوكالات الشريكة قادرة على أن تعالج المعلومات على نحو أفضل من أجل تقديم النتائج. وأشار إلى أن تقييم النتائج النهائية للبرامج المتعلقة بحياة الأطفال يستغرق في الوقت الحالي فترة تصل إلى سنتين. ولذلك فإن اليونيسيف تضع نظاماً جديداً: ستقوم في بعض البلدان برصد التقدم كل ستة أشهر ومناقشة النتائج مع الحكومات الشريكة.

١٨ - السيدة كوماواسوامي (المثلة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالأطفال والنزاعات المسلحة): قالت إن العام الأخير قد شهد عدداً من حالات النجاح في حماية الأطفال: أعيد دمج ما يزيد عن ١١ ٠٠٠ طفل مرتبطين بجماعات مسلحة؛ ونتيجة للالتزامات التي قُدمت من جانب الحزب الشيوعي في نيبال - ماو وجبهة تحرير مورو الإسلامية في الفلبين تم اتخاذ إجراءات محددة؛ وأدت الجهود التي بُذلت على أرض الواقع إلى ضمان إطلاق سراح أطفال في السودان وجنوب السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وميانمار وسري لانكا؛ وتم التوقيع من جانب الأمم المتحدة وحكومي أفغانستان وتشاد على خطة عمل جديدة لوقف تجنيد الأطفال وضمان إطلاق سراحهم. وجرى إحراز تقدم أيضاً في الحملة المشتركة التي تهدف إلى أن يتم التصديق عالمياً على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاع المسلح، مع توقيع ١٥ دولة عضو إضافية على البروتوكول، والتصديق عليه

فيإن الأطفال والمجتمع ككل على استعداد للاستفادة من بدائل النظام القضائي التي تضع في الاعتبار أفضل مصلحة للأطفال وتشجعهم على إعادة الاندماج في المجتمع المحلي. ويوجد العديد من البدائل غير القضائية لتحقيق العدالة الإصلاحية التي تتيح للأطفال الذين أرغموا على أن يصبحوا مقاتلين فرصة جديدة لحياة أفضل.

٢٣ - وأشارت إلى أنها قد التقت في زيارة قامت بها مؤخراً إلى تشاد بطفل مقاتل كان نائراً سابقاً وأطلقت الأمم المتحدة سراحه وتلقى بعد ذلك تدريباً بمساعدة من مؤسسة "كير" (CARE) ومنظمة "اليونيسيف" وأنشأ مشروعاً تجارياً ناجحاً للحياكة. وفي حين أن هناك قصص نجاح أخرى للأمم المتحدة فإن أطفالاً عديدين آخرين يسقطون في الفجوات. وليس من الممكن أن تتجح خطة إنهاء الإفلات من العقوبة بالنسبة للجرائم المرتكبة ضد الأطفال إلا بتنفيذ برامج فعالة لإعادة الإدماج. وهذا يتطلب أن يقدم المجتمع الدولي الموارد والدعم إلى منظمة "اليونيسيف" وإلى الجهات الشريكة التي تعمل في مجال حماية الطفل. واحتتمت حديثها قائلة إنها في حين تدرك أن هناك مصاعب اقتصادية في الوقت الحالي فإنها تحث الحكومات على أن تجعل أطفال الحرب المنسيين واحدة من أعلى أولوياتها.

٢٤ - السيدة رزوق (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن السعي من أجل القضاء على آفة التجنيد غير القانوني واستخدام الجنود الأطفال له أهمية بالنسبة لحكومتها التي ترحب باعتماد قرار مجلس الأمن. وأعربت عن رغبتها في أن تستمع إلى ملاحظات بعض الممثلين الخاصين بشأن الآليات الأكثر فعالية لإعادة دمج الأطفال في المجتمع.

٢٥ - السيدة لو (سويسرا): أعربت عن اهتمام وفدها بشكل خاص بمشكلتين من بين المشاكل التي جرى إبرازها في التقرير وهما: تزايد استخدام الأطفال المعوقين الصغار جداً

بالضعف بسبب النزاع حيث أصبحت هياكل الحماية لا تعمل على نحو سليم وأصبح الأطفال معرضين لإساءة المعاملة. ومن الشائع أيضاً أن يصبح النزاع نهاية في حد ذاته. مما يؤدي إلى إضفاء الطابع الحربي على المجتمع مع قبول الأطفال للحرب كأمر عادي وللقادة العسكريين كأبطال ونماذج يحتذى بها، دون أن يكونوا على علم بغير هذا.

٢١ - وقالت إنه في عام ٢٠١١ سعى مكتبها من أجل تسليط الضوء على مسألة الأطفال والعدالة في حالات النزاع المسلح وفي الظروف التي تعقبه، وخاصة عندما يعامل الأطفال على أنهم من ارتكبوا الأفعال وليس على أنهم الضحايا. وتقوم الدول بشكل متزايد بالقبض على الأطفال المرتبطين بجماعات مسلحة، واعتقالهم وتعريضهم في بعض الأحيان لظروف لا تتفق مع أدنى المعايير المحددة في الصكوك القانونية الدولية، وتعريضهم لإساءة المعاملة وأفعال تعادل التعذيب. وتشير أدلة عديدة إلى أن الأطفال المحرومين من الحرية معرضون بصفة خاصة لانتهاكات حقوق الإنسان، ومع ذلك فإن بعض الدول تعتقل الأطفال إدارياً دون أن تقدمهم للمحاكمة. وهناك دول أخرى تقاضي الأطفال عن أفعال ارتكبت بالاشتراك مع جماعات مسلحة وذلك على الرغم من أن المحاكم الوطنية والعسكرية نادراً ما تُطبّق معايير تتعلق بصغار السن. وعلى هذا فإن هؤلاء الأطفال يحاكمون في كثير من الأحيان دون أن تقدم لهم المساعدة القانونية، ودون وجود والديهم، ودون أن تُفهم بوضوح التهم الموجهة إليهم. وفي ضوء إلحاق الأطفال إلزامياً بجماعات مسلحة وسنهم ينبغي أن يعامل الأطفال أساساً كضحايا، وليس كمرتكبي أفعال، وأن تُبذل كافة الجهود الممكنة لمحاكمة الأشخاص البالغين الذين يقومون بالتجنيد والقيادة.

٢٢ - وقالت إنه ليس من الممكن إنكار الحاجة إلى المسألة: إذ يجب تهمة الأطفال لمواجهة آثار أفعالهم، ويجب جعل الضحايا يشعرون بأن العدالة سائدة. وعلى أي حال

فإن إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لها أهمية حيوية بالنسبة لضمان استدامة هذا الإجراء. وأعربت عن رغبتها في أن تستمع إلى تقييم للتقدم الذي جرى إحرازه من هذه الناحية.

٢٩ - السيدة كومارا سوامي (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاعات المسلحة): قالت إن الجهات الشريكة في حماية الأطفال قد حدّدت الخطوط العريضة لمجموعة من أفضل الممارسات - مبادئ باريس - وهي مجموعة تتضمن مبادئ توجيهية واضحة بشأن كيفية إعادة دمج الأطفال بنجاح على أساس تحقيق أفضل المصالح للطفل. وهذه المبادئ تبين الحاجة إلى إعادة الأطفال إلى أسرهم وإلى العمل مع الأسرة والمجتمع المحلي، ومعاملتهم كأفراد مستقلين غير مرغمين على إعادة الاندماج. ويوصى بأن تكون هناك فترة لإعادة التأهيل بينما يجري البحث عن الأسرة. غير أن هذا يحتاج إلى موارد. وأشارت إلى أنه من المهم أيضاً إعادة التفكير في برامج التدريب التي تقدّمها عادةً المنظمات غير الحكومية والحكومات وهي برامج تتعلق عادةً بمجالات مهنية محدودة وأن يتم بدلاً من ذلك وضع برامج يمكن من خلالها أن يصبح الحاربون الأطفال السابقون أطباء أو محامين وذلك كما يحدث في كولومبيا. والعقبة الرئيسية التي تعترض ذلك تتمثل في التمويل وذلك بالنظر إلى أن إسهامات المانحين توفر تمويلاً لمدة ستة أشهر فقط لكل طفل وهو ببساطة تمويل غير كافٍ. وذكرت أنها تعرف أن الفترات الحالية هي فترات صعبة ولكنها بيّنت أنه ينبغي تأييد تقديم التمويل إلى الجهات الشريكة في حماية الطفل.

٣٠ - وواصلت حديثها قائلة إنه يوجد تنسيق فعال بين هيئات مستقلة ولكنها متكاملة. وقالت إنها بصفتها كوكيلة للأمين العام عقدت اجتماعاً لفرقة العمل المعنية بالأطفال والصراع المسلح وإن الاجتماع ضم ١٦ إدارة ووكالة وصندوق وبرنامج تتناول جميعها المسائل المتعلقة بالأطفال

في السن لنقل القنابل، وعدم احترام القواعد والمعايير المتعلقة بالاعتقال. وأشارت إلى أنه من المهم تعزيز التعاون عبر الحدود لتحسين التنسيق والتنفيذ بالنسبة لجمع المعلومات والتشارك في آليات إعادة دمج الجنود الأطفال في مجتمعاتهم. وسألت عن الكيفية التي يمكن بها للأمم المتحدة أن تشجع زيادة الأعمال التكميلية من جانب الدول والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية والمنظمات التي تجري حوارات مع الجماعات المسلحة لحماية الأطفال من تأثيرات النزاعات المسلحة.

٢٦ - السيدة شليتر (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): أشارت إلى أن الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاعات المسلحة أشارت في تقريرها إلى أن مكتبها يعمل بانتظام مع مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال وجهات شريكة أخرى ذات صلة تابعة للأمم المتحدة، وطلبت منها أن تقدّم تفاصيل عن هذا التعاون.

٢٧ - السيد بابادودو (بنن): قال إن وفده يشعر بالقلق أيضاً إزاء الاتجاه نحو تجريم الجنود الأطفال الذي من شأنه أن يخل بأعمال الأمم المتحدة. وأضاف قائلاً إنه ينبغي ألا يعامل هؤلاء الأطفال كمجرمين بل كضحايا، وسأل عن التدابير التي اتخذها بالفعل الممثل الخاص، أو يعتزم اتخاذها، لمعالجة هذا الوضع.

٢٨ - السيدة ثالينغير (النمسا): قالت إن النمسا توافق على أنه ينبغي أن تُبحث آليات المساءلة التصحيحية غير القضائية كبديل ملائمة للإجراءات الجنائية بالنسبة للأطفال الذين سبق لهم أن ارتبطوا بجماعات مسلحة. وسألت عن العقوبات التي تعترض التحول من نظم قضائية وعن الكيفية التي يمكن بها للأمم المتحدة أن تساعد في التغلب على تلك العقوبات. وقالت إنه في حين أن انفصال حوالي ١١ ٠٠٠ طفل عن الجماعات المسلحة في ١٢ شهراً هو أمر مشجع

٣١ - وقالت إن مسألة الأطفال والعدالة تثير قلقاً بالغاً، خاصة وإن الصراعات لها طبيعة متغيرة. ويجري اعتقال ومحاكمة أعداد كبيرة من الأطفال في بعض مسارح الحرب الجديدة. وقد قررت المحاكم الدولية جمعيتها أنه ينبغي ألا يحاكم الأطفال الذين يقل عمرهم عن ١٨ عاماً؛ كما أنه في سيراليون استخدم المدعي العام سلطته لإحالة غالبية الأطفال إلى عملية "الحقيقة والتسوية" مفضلاً بذلك إيجاد سياق إصلاحي بدلاً من سياق عقابي. وأشارت إلى أن مكتبها يؤيد ذلك بشدة ويحث الدول الأعضاء على أن تنضم في حملة عالمية تدعو لعدم معاملة الأطفال كمجرمي حرب عندما يكونون قد ارتبطوا بجماعات مسلحة وهو ما يحدث في كثير من الأحيان رغم إرادتهم أو دون أن يفهموا ما سيعترب على أفعالهم. وذكرت أن القادة هم الأشخاص الذين يتحملون المسؤولية. واختتمت حديثها قائلة إن بلداناً عديدة قد اختارت عمليات إعادة التأهيل وإنها تأمل في أن تحت دولاً أخرى على أن تتبّع هذا النهج.

٣٢ - السيد بابادودو (بنن): سأل عما إذا كان من الممكن أن تقدّم الممثلة الخاصة تفاصيل عن الكيفية التي يمكن بها للدول المعنية أن تشترك، أو تسهم، في جمع وتجهيز البيانات.

٣٣ - السيدة كوماراسوامي (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والصراع المسلح): قالت إن البيانات ترد أساساً من أفرقة العمل التابعة للبلد ويتم تبادلها مع لجان توجيهية متوازية بدأ تشكيلها في الوزارات ذات الصلة في تلك البلدان. ولم يتم إرسال معلومات عن أي بلد إليها دون أن يكون قد تم تبادلها أولاً على المستوى القطري.

٣٤ - السيدة سانتوس بيه (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال): قدّمت تقريرها الثاني للجمعية العامة (A/66/227) وأعربت عن تقديرها للدعم الذي قدّم

والصراع المسلح. وأشارت إلى أن فرقة العمل أعدت تقارير قدمتها إلى مجلس الأمن والجمعية العامة وأثارت مسائل أخرى، كما أنها تجتمع ثلاث مرات أو أربع مرات في السنة. وقالت إن الفريق المرجعي التقني، الذي تشارك في رئاسته منظمة "اليونيسيف" ويضم جميع الهيئات التي لها صلة بالأطفال والصراع المسلح، يجتمع مرة كل شهرين ويعالج جميع المسائل التي ترد من الميدان. وتقوم أفرقة العمل على المستوى القطري، وخاصة في المناطق التي تسود فيها صراعات، التي يرأسها الممثل الخاص للأمين العام والمنسق المقيم التابع له وتشارك "اليونيسيف" في رئاستها، تقديم التقارير إلى المقرر من خلال مكتبها. وأضافت قائلة إن المعلومات التي تقدمها هذه الجهات ترسل إلى الأمين العام وتشكل الأساس للتقارير التي يقدمها إلى الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح التابع لمجلس الأمن. ويعمل مكتبها أيضاً عن كثب مع لجنة حقوق الطفل. ويُعقد حوار تفاعلي مع الدول الأعضاء من خلال الجمعية العامة، مع مجلس حقوق الإنسان و"فريق أصدقاء" يجتمع مرة كل شهرين. وقالت إنها قد عيّنت أيضاً فريقاً استشارياً للمنظمات غير الحكومية وتجتمع معه مرة كل شهرين لمناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك. ويجري عقد اجتماعات غير رسمية منتظمة، حسب الاقتضاء، بين مكتبها ومكتب الممثل الخاص للأمين العام بشأن العنف الموجه ضد الأطفال وجهود حماية الأطفال التي تقدمها اليونيسيف. وإضافة إلى هذا فإنه يجري الاضطلاع بحملة مشتركة بشأن البروتوكولات الاختيارية للاتفاقية مع اليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وذكرت أنه قد أمكن تحقيق هذه الإنجازات جميعها لأنه على الرغم من أن ولايتها تشكل إجراءً خاصاً لمجلس حقوق الإنسان، كوكيلة للأمين العام، فإنها متفرغة للعمل في الإدارة المسؤولة عنها ولديها القدرة على أن تعقد اجتماعات، تضم هذه الأفرقة.

بتعهدات سياسية هامة لحماية الأطفال من العنف، وهو ما يؤكد من جديد التصميم المشترك من جانب الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية على تعزيز التغيير. وجرى وضع هياكل حوكمة، مثل استعراضات الأقران السنوية، لرصد التنفيذ والتقدم، وتقديم دعم أساسي للحكومات برصد التغيير وأوجه القلق الناشئة، والمساعدة في تحديد وتعميم الممارسات السليمة، وحفز الجهود الوطنية.

٣٦ - واستطردت قائلة إنه بحكم أنها تمثل حلقة وصل وتقوم بدور حفاز للعمل فإنه يحق لها أن تعمل على نحو وثيق مع الدول الأعضاء، والمؤسسات الاستراتيجية الشريكة الأخرى، والمجتمع المدني، والأطفال والشباب. وهذه الجهات والأطراف قامت معاً بإجراء استعراض سريع للتشريع، ووضعت برامج وطنية منسقة على نحو سليم بشأن حماية الأطفال، وأنشأت هيئات تنسيق ولجان مشتركة بين الوزارات، وعملت على دمج البيانات والبحوث من أجل فهم مدى تعرض الأطفال للعنف وأسبابه الجذرية وعوامل الخطورة ولمنع حدوث العنف في المقام الأول.

٣٧ - وقالت إنه قد تحقق تقدم ملموس بالنسبة لإصلاح القانون. فمنذ أن استكملت الدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة تضاعف تقريباً عدد البلدان التي لديها تشريع يحظر جميع أشكال العنف ضد الأطفال، مع النص على هذا الحظر في الدستور في بعض الحالات. غير أن التشريع وحده لا يكفي؛ فمن الممكن ألا تنفذ إجراءات الحظر دون وجود أحكام تفصيلية عن الإجراءات والمسؤوليات والمحاسبة. وعدد البلدان التي تضع نصوصاً لمواجهة العنف في ظروف معينة، مثل وضع إجراءات لحظر العنف في النظام المدرسي، آخذ في التزايد.

٣٨ - وأضافت قائلة إنه على الرغم من أن التطورات الإيجابية هي تطورات مشجعة فإنه لا تزال توجد تحديات.

لولايتها. وقالت إن الحملة العالمية المشتركة للتصديق العالمي على البروتوكولات الاختيارية للاتفاقية بحلول عام ٢٠١٢ هي دليل على أن التعاون يعجّل التقدم. وقالت إنها على ثقة من أن الهدف، الذي ورد في البرنامج السياسي للأمم المتحدة، سوف يتحقق: صدّقت ١٥٠ دولة بالفعل على البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية ووعدت بقية الدول بالتصديق عليه.

٣٥ - وواصلت حديثها قائلة إن السنة الثانية من فترة ولايتها لها أهمية حيوية بالنسبة لتعزيز متابعة توصيات الدراسة التي أعدتها الأمم المتحدة بشأن العنف الموجه ضد الأطفال. ويتمثل أحد الجوانب الحاسمة بالنسبة لذلك في دعم الشراكات مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، وإيفاد بعثات ميدانية، وإجراء مشاورات بين الخبراء، وتشجيع إعداد تقارير موضوعية لمساعدة الدول الأعضاء في تقديم تأييدها وإجراء استعراض قانوني، وإيجاد ثقافة احترام لحقوق الأطفال، وهي جوانب لا غنى عنها لمواجهة استخدام العنف المقبول على نطاق واسع لتأديب الأطفال وتعليمهم. وقد بُذلت جهود كبيرة لإثارة الوعي بالنسبة للأثر السلبي للعنف على حقوق الأطفال وإدراج المسألة في المناقشة العامة وفي جدول الأعمال المتعلق بالسياسة. وهناك علامتان بارزتان رئيسيتان من هذه الناحية وهما المناقشة التي جرت في مجلس حقوق الإنسان بشأن حقوق الأطفال العاملين و/أو الذين يعيشون في الشارع والتعليق العام الحاسم بشأن حق الطفل في عدم التعرض لأي شكل من أشكال العنف الذي اعتمده لجنة حقوق الطفل. وقالت إنها على يقين من أن البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء للاتصالات سوف يُعتمد في الدورة الحالية للجمعية العامة وسيضع الاتفاقية في نفس مستوى المعاهدات الأخرى. وعلى المستوى الإقليمي، جرى الإعراب عن الالتزام

الحكومة لم تنشر النتائج فحسب ولكنها وضعت برنامج عمل للسياسة يتضمن استجابات هامة ومواعيد متوقعة لانتهاء من التنفيذ، وهو ما يبين استعدادها لمواجهة العنف بشكل حاسم. وقالت إن الدراسة لم تتناول وضع الأطفال المعوقين ولكنها على ثقة من أن هذا الجانب سوف يُبحث في مرحلة ثانية لهذا الجهد.

٤٠ - وواصلت حديثها قائلة إن هذه المبادرات تبين أنه مع توفر إرادة سياسية قوية ووجود شعور مشترك بالإلحاحية والتصميم يمكن للجهات صاحبة المصلحة أن تتعاون مع بعضها البعض وتُحدث تغييراً بتوجيه رسالة إلى ملايين الأطفال من ضحايا العنف في جميع أنحاء العالم مفادها أنهم ليسوا معزولين أو مهملين.

٤١ - وقالت إن مكتبها يجري دراسة استقصائية عالمية بشأن العنف الموجه ضد الأطفال، وتأمل أن تدرج فيها آراء وتوصيات الأطفال. وأضافت قائلة إن مشاركة الطفل كانت عنصراً فعالاً في الدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة، وأعربت عن شكرها لجهات المجتمع المدني الشريكة لوضعها صيغة للدراسة الاستقصائية يسهل للأطفال التعامل معها. وقالت إن النتائج سوف تقدّم في عام ٢٠١٢. وفي نهاية حديثها أعربت عن أملها في أن تتمكن تلك الجهات الشريكة من تكوين رؤية لما سيكون عليه الوضع في المستقبل بعد عام ٢٠١٢.

٤٢ - السيدة غرييل (أستراليا): قالت إن أستراليا قد أجرت إصلاحاً في قانون الأسرة لمواجهة العنف الأسري على نحو أفضل. وأعربت عن رغبتها في أن تستمع إلى آراء الممثلة الخاصة عن الكيفية التي يمكن بها للدول أن تتناول مزيد من الفعالية اتهامات ارتكاب العنف في المسائل المتعلقة بقانون الأسرة، مثل إجراءات احتجاز الطفل وعزله. وطلبت أيضاً من الممثلة الخاصة أن تقدّم مزيداً من التفاصيل عن خططها

فنسبة أطفال العالم الذين يحميهم التشريع لا تزيد عن ٥ في المائة، ومن الضروري توضيح الفجوة بين نص القانون وما يتعرض له الأطفال بالفعل. وقالت إنه لهذا فإنها عقدت اجتماعاً تشاورياً للخبراء من أجل بحث إصلاح القانون، وشاركت في الاجتماع مجموعة كبيرة من هيئات الأمم المتحدة وجهات شريكة تابعة لمؤسسات وللمجتمع المدني. والاستنتاج الأول الذي تجدر الإشارة إليه مفاده إن إصلاح القانون هو جزء لا يتجزأ من نظام وطني متماسك لحماية الطفل ويتطلب التنسيق مع المعايير الدولية، غير أنه لا يمكن تنفيذ هذا الإصلاح إلاّ من خلال الإعلام والتعليم المتواصلين، والمناصرة، وبناء القدرات، وتقديم التوجيه إلى من يتولون رعاية الأطفال، وكذلك من خلال تقييم منهجي للإنجازات وأوجه القصور. ويجب أن تضمن الحكومات أن تكون المبادرات مقترنة بخطط تنفيذ تحدد، ضمن ما تحده، الموارد البشرية والمالية المطلوبة. وثانياً، جرى الإقرار بأنه في حين ينبغي توجيه رسالة واضحة من خلال تشريع يحظر العنف ضد الأطفال بجميع الأشكال وفي كافة الظروف لا بد أن تتضمن نصوص تشريعية معيّنة أحكاماً تفصيلية. ولن يكون التشريع فعالاً إلاّ إذا كان يستند إلى معلومات صحيحة. وقد أدّت البيانات الصحيحة والبحوث الجيدة إلى تمكين بلدان من اتخاذ قرارات ملائمة وفي الوقت المناسب لمنع العنف بدلاً من مجرد الإعراب عن الأسف لحدوثه والرد عليه.

٣٩ - وقالت إنه لهذا فإن البيانات والبحوث لها أولوية بالنسبة لولايتها. وأشارت إلى الدراسة الفريدة والرائدة التي أجريت في تنزانيا بشأن حدوث العنف الذي يتعرض له الأطفال وحجم هذا العنف. والدراسة الاستقصائية التي أعدتها فرقة عمل متعددة القطاعات تعطي صورة صريحة وشاملة للجوانب التي تحتاج لمعالجة، كما أنها أتاحت لتنزانيا تفهّم فجوات المعرفة الموجودة. ومما له أهمية خاصة أن

لضمان أن تظل المدارس بيئة آمنة خالية من جميع أشكال العنف.

٤٦ - السيدة سشليتر (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): سألت عن كيفية استناد الولاية إلى إطار التنسيق، وعن الكيفية التي تقيّم بها أن التعاون مع الجهات الفعالة المعنية بحقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة والجهات التي لها ولاية، وطلبت مزيداً من المعلومات عن التقدم الذي أحرز في مجال التعاون الإقليمي. وأضافت قائلة إن الدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة بشأن العنف الموجّه ضد الأطفال قد أكّدت على حماية الأطفال من العنف في جميع الظروف، وأعربت عن رغبتها في أن تعرف مدى انطباق هذا النهج على الولاية والكيفية التي يمكن بها أن يساعد الدول الأعضاء في الجهود التي تبذلها لمنع العنف والقضاء عليه. وأخيراً، سألت عما يمكن عمله لتحسين منع العنف الموجّه ضد الأطفال المعوقين والقضاء عليه.

٤٧ - السيدة إغيمارك (السويد): قالت إن جعل العالم آمناً بالنسبة للأطفال يمثل أولوية عليا بالنسبة لجميع فروع المجتمع في السويد التي كانت أول بلد في العالم يحظر فرض عقوبة بدنية على الأطفال. وأضافت قائلة إن الممثلة الخاصة قد حددت معالم الإصلاح الناجح للقانون وأشارت إلى أن الإصلاح يكتسب قوة دفع. وسألت عن احتمالات تعجيل إصلاح القانون وعما يمكن للمجتمع الدولي أن يفعله للمساعدة في تحقيق ذلك. وسألت عن الفرص المتاحة لإشراك الشباب والأطفال في الجهود العالمية المتعلقة بالعنف الموجّه ضد الأطفال وعما إذا كانت هناك فئات أخرى، مثل فئة البنات المعوقات، يبدو أن المشاركة لها أهمية خاصة بالنسبة لها.

٤٨ - السيدة سكاربتيج (النرويج): سألت عن العقبات الرئيسية التي تعترض إنهاء الإفلات من العقوبة بالنسبة

المتعلقة بإمكان التعاون مع لجنة تعزيز وحماية حقوق النساء والأطفال التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا المذكورة في التقرير.

٤٣ - السيد النور (الأردن): أعرب عن ترحيبه بتعاون الممثلة الخاصة مع المنطقة العربية لإثارة الوعي بالنسبة للعنف الموجه ضد الأطفال. وذكر أن الممثلة الخاصة قد أشارت إلى نفسها على أنها المدافع العالمي عن الأطفال، وسأل عن الموارد المالية والبشرية المتاحة لتحقيق هذا الهدف الهام.

٤٤ - السيدة رزوق (الولايات المتحدة الأمريكية): أشارت إلى أنه ذُكر في التقرير أنه قد أنشئت شبكة على موقع الويب كمنصة للتواصل الشبكي مع الجهات الشريكة والأطفال، وسألت عن مدى الاستجابة لهذا الموقع، وخاصة من جانب الأطفال، وعن الموارد الإضافية التي ستقدم إليهم من خلال الموقع. وأعربت عن رغبتها في أن تسمع المزيد عن الاجتماع الرفيع المستوى المخطط عقده مع ممثلي المؤسسات الحكومية الإقليمية وعن المبادرات الأخرى حسبما ذُكر في التقرير.

٤٥ - السيدة بريشتا (البرازيل): قالت إن البرازيل قد رحّبت بزيارة قامت بها الممثلة الخاصة لدعم الجهود التي تبذلها من أجل تعزيز الإطار القانوني مع إلغاء العقوبة البدنية، وهو ما لا يزال يجري بحثه من جانب الكونغرس. وأضافت قائلة إن وفدها يوافق على أن هناك حاجة إلى إنشاء آليات تتناول مشاكل الأطفال وتقدم المشورة وتعد التقارير وتبحث الشكاوى، وهي آليات أساسية لمعالجة انتهاكات حقوق الأطفال. ومن أجل تحقيق ذلك نفذت البرازيل خطأً ساخنًا وطنياً تلقى ما يزيد عن ٢,٥ مليون تقرير عن الانتهاكات منذ إنشائه في عام ١٩٩٣. وأعربت عن ترحيبها بالاهتمام الذي تحظى به مسألة العنف في المدارس وأيدت الدعوة إلى وضع استراتيجيات شاملة وتشاركية وتركز على الطفل

التخطيط لعقد اجتماع إقليمي في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وسوف تُعقد اجتماعات دون إقليمية في أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٢ على الترتيب. وقالت إنها تبحث مع مناطق أخرى إمكانية تنظيم اجتماعات من أجل فهم التحديات المعينة التي تواجهها وممارستها الجيدة وللتعجيل بإحراز تقدم.

٥٣ - وواصلت حديثها قائلة إن العنف داخل الأسرة في حالات حضانة الأطفال هو مسألة خطيرة وذلك بالنظر إلى احتمال استغلال الطفل أو استخدامه كأداة في النزاع. ومن المهم العمل مع الأسرة ككل، ولو أن هذا قد يشجع على التفكير في أن انتزاع الطفل من بيئة الأسرة هو أفضل حل. وقد رؤي أيضاً أن العمل مع مرتكبي العنف له ضرورة بالنسبة لدعم وحدة الأسرة ولتوفير المحبة والتعاطف اللذين يحتاج إليهما الأطفال كي يستعيدوا سلامتهم ويخرجوا من الأزمة. وأشارت إلى أنه يوجد في جميع أنحاء العالم عدد من الممارسات الصحيحة التي يمكن أن تشجع إجراء المزيد من المناقشة.

٥٤ - وذكرت اللجنة بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة لدى تحديد ولايتها بأن يكون تمويل تلك الولاية، على خلاف ولايات أخرى، من إسهامات طوعية تقدمها وكالات تابعة للأمم المتحدة ودول أعضاء وجهات شريكة أخرى. وقالت إنه لذلك فإن الموارد تعتمد بدرجة كبيرة على حسن نية البلدان، وبالتالي فإنها محدودة للغاية. وقالت إن الفريق التابع لها هو فريق صغير تفخر به للغاية ولا يعوق أنشطته نقص الموارد. وعلى هذا فإنه من الضروري العمل مع جهات شريكة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها لها حضور مرئي ويحظى بالاحترام في جميع أنحاء العالم - وأن تعرب تلك الجهات عن آرائها وتقدم خبرتها ودعمها بحيث تتمكن الدول من اتخاذ قرارات وتحسين وضع الأطفال.

لمرتكبي العنف الجنسي ضد الأطفال. وقالت إنها تود أيضاً أن تعلم المزيد عن التعاون والتنسيق مع الجهات الأخرى التي لها ولاية.

٤٩ - السيدة موريلو - روين (كوستاريكا): سألت عن دور التوعية بحقوق الإنسان، كما ذكر في الفقرة ٦٣ من التقرير، في منع العنف الموجه ضد الأطفال.

٥٠ - السيد أحمد (الجزائر): قال إن جميع أشكال العنف الموجه ضد الأطفال في النظام المدرسي محظورة في الجزائر وأن مرتكبيه تُفرض عليهم جزاءات تأديبية، بل وقانونية. وسأل عن الجوانب التي حددها الممثلة الخاصة كأسباب جذرية للعنف وعمّا إذا كانت لديها أية بيانات مصنّفة حسب نوع الجنس بشأن أماكن حدوثه، وعن التوصيات التي يمكن لها أن تقدمها للقضاء على العنف الموجه ضد الأطفال وخاصة العنف الناجم عن التكنولوجيات الجديدة.

٥١ - السيدة ثالينغر (النمسا): أشارت إلى أنه قد ذكر في التقرير أن اجتماعاً تشاورياً للخبراء سيعقد مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في بداية عام ٢٠١٢. وسألت عن النتائج المتوقعة لهذا الاجتماع وعن الكيفية التي سيسهم بها في الاجتماع الذي سيعقد ليوم كامل بشأن الأطفال وتطبيق العدالة في الدورة التالية لمجلس حقوق الإنسان.

٥٢ - السيدة سانتوس بيه (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال): قالت إن التعاون مع المنظمات الإقليمية يمثل، في الواقع، حجز الزاوية لولايتها. وأضافت قائلة إن المنظمات الإقليمية تقوم بدور حيوي في جهود الوصل، وتعبئة الدعم، وتبادل الممارسات، وتحديد الالتزام بمنع العنف ضد الأطفال ومعالجته. وهناك تعاون وثيق مع اللجنة التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا التي أعطت مسألة العنف الموجه ضد الأطفال والنساء أعلى أولوياتها مع

يظل لدى الأطفال اعتقاد بأنه يتعيّن عليهم أن يلزموا الصمت وأهم وحيدون. وأكدت من جديد أنه من المهم للغاية أن تتوفر لدى جميع البلدان آليات لتقديم المشورة وإعداد التقارير وتقديم الشكاوى فيما يتعلق بالمسائل التي لها حساسية بالنسبة للأطفال.

٥٧ - وقالت إنه بالنظر إلى أنه من المعروف عن كوستاريكا أنها تشجع التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وخاصة خلال عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان (١٩٩٥-٢٠٠٤)، فإن خط الدفاع الأول لمنع العنف الموجه ضد الأطفال يتمثل في الأطفال أنفسهم. وأشارت إلى أنه بدون الاستثمار في تدريب المعلمين والعاملين في المدارس، واستعراض وتطوير مناهج جديدة تشجع الأطفال على مناقشة مشكلة العنف وحلول تلك المشكلة والحلول السلمية للنزاعات في بيئة آمنة، سوف يتعذر تحقيق تغيير. ولهذا فإن التثقيف في مجال حقوق الإنسان له أهمية أساسية وينبغي تعزيزه.

٥٨ - واستطردت قائلة إنه يجب الإقرار بوجود نقص كبير في الإحصاءات المصنّفة حسب نوع الجنس وعوامل أخرى. غير أن عدداً من الدراسات والبحوث الإحصائية قد وفّرت معلومات كافية عن حوادث العنف. ومن المهم العمل على هذه الجبهة والقيام، بمساعدة من اليونيسيف، ببناء القدرات في البلدان. وأشارت إلى أن مكتبها سوف ينظّم في أيار/مايو ٢٠١٢ اجتماعاً تشاورياً مع الخبراء، بالاشتراك مع السويد وجهات شريكة أخرى تابعة للأمم المتحدة، لتقييم حالة المعرفة والمنهجيات والأدوات وأفضل الممارسات.

٥٩ - وقالت إن القرار الذي يحدّد ولايتها يتضمن توجيهاً هاماً بالنسبة لدورها ولدور الجهات الشريكة لها في منظومة الأمم المتحدة. وأضافت قائلة إنها تولت رئاسة فرقة عمل مشتركة بين الوكالات بشأن العنف ضد الأطفال، وهي

وقالت إنه من الواضح أنها بحاجة إلى المزيد من الموارد، غير أن هذا سيبحث في مناقشة أخرى.

٥٥ - وقالت إنها ترى أن إصلاح القانون أمر ضروري وذلك لأنه بدون وجود أساس قانوني صحيح يتعذر الإبلاغ عن الجوانب الصحيحة والجوانب الخاطئة للعنف الموجه ضد الأطفال. وأشارت إلى أن الدراسة قد دعت البلدان إلى اعتماد تشريع بحلول عام ٢٠٠٩ وأنه على الرغم من أن الهدف لم يتحقق فإنه لا يزال من الممكن إحداث تغيير. وأعربت عن سرورها لوفرة المبادرات الإيجابية في جميع أنحاء العالم، وقالت إنها تشعر بأنه يجري بالفعل إحراز تقدم متسارع. وأعربت عن أملها في أن توفر الدعم للدول الأعضاء بإنشاء منصات تجمع بين الخبراء. وأشارت إلى أن المعايير الدولية توفر التوجيه غير أن الدول هي التي تقرر في نهاية الأمر ما ستجريه من إصلاحات. وقالت إنه بعد أن أُجريت مشاورات للخبراء بشأن إصلاح القانون يجري إعداد تقرير موضوعي، من المتوقع صدوره في أوائل عام ٢٠١٢، بحيث يتم فيه توثيق بعض الممارسات الإيجابية.

٥٦ - وواصلت حديثها قائلة إنه لسوء الحظ يتفشى العنف الجنسي في المجتمع على نحو لا يمكن تصديقه، وإنه على الرغم من عدم توفر بيانات فإن الدراسات الاستقصائية التي أُجريت في بعض البلدان قد بيّنت أن نسبة تزيد عن ٣٠ في المائة من الأطفال، البنات والبنين، تقع ضحية للعنف الجنسي - في المنزل وفي المدارس وفي الشوارع وذلك باعتبار أن هؤلاء الأطفال يعملون في المنازل. ويتمثل الحل الواضح الأول في التصديق على البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وهو البروتوكول الذي قدّم المساعدة إلى الدول في عدد من المجالات. ومن المهم الإعلان بنجاح عن الحالات التي أُجريت محاكمة بشأنها وذلك لضمان وجود تأثير رادع بإظهار أنه يوجد تجريم وتحقيق ومحاكمة. وإذا لم يتحقق ذلك سوف

الأعمال التي قام بها العديد من الجهات الشريكة له. واحتتمت حديثها قائلة إنه من المهم أن تُجرى المشاورات قبل إجراء المناقشة الموضوعية في مجلس حقوق الإنسان وذلك كي يكون من الممكن تقديم تقرير موجز خلال المناقشة المتعلقة بقضاء الأحداث.

٦٣ - السيد زيرماتين (رئيس لجنة حقوق الطفل): قال إنه من بين جميع معاهدات حقوق الإنسان تُعتبر اتفاقية حقوق الطفل أقرب الاتفاقيات للتصديق العالمي. وأضاف قائلاً إنه قد تحقق تحسن في جميع أنحاء العالم بالنسبة لعدد من المجالات، بما يشمل مجال التشريع، كما تحسّنت إمكانية الحصول على الرعاية الصحية والتعليم وازداد وضوح مسائل كانت من قبل متوارية، مثل مسألة العنف ضد الأطفال.

٦٤ - واستطرد قائلاً إنه مما يثير انزعاج اللجنة، مع ذلك، إتخاذ بعض التدابير التراجعية التي لها تأثير سلبي على حقوق الطفل. وقد أدّى انعدام الأمن العام إلى خفض سن المسؤولية الجنائية في العديد من البلدان؛ وأدّت الأزمة الاقتصادية إلى تخفيضات هائلة في الإنفاق الاجتماعي وإلى تأثر الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تأثراً سلبياً بالغا؛ وتعرض ملايين الأشخاص في منطقة القرن الأفريقي للموت أو لسوء التغذية الشديد بسبب أزمة الغذاء؛ وشيوع حالة من عدم الاستقرار السياسي في منطقة شمال أفريقيا والشرق الأوسط مما أدّى إلى تعريض حياة مئات الآلاف من الأطفال للخطر. والأطفال هم، مرة أخرى، الضحايا الرئيسيون في النزاعات التي تنشب بين البالغين. ومن المهم تقديم المساعدة إلى جميع الأطفال لأنهم ضعاف ولهم حقوقهم الخاصة بهم.

٦٥ - وقال إنه يوجد عدد كبير من التقارير التي لم تنظر فيها اللجنة بعد، وهو ما يرجع جزئياً إلى الاشتراط الوارد في البروتوكولات الاختيارية بأن تقدّم الدول الأطراف تقارير أولية منفصلة. وفي الوقت الحالي يبلغ عدد الدول الأطراف

فرقة تشارك فيها جميع الوكالات الرائدة التابعة للأمم المتحدة، وإنما قد استفادت من خبرات تلك الجهات. وأضافت قائلة إن الشيء المهم هو، مع ذلك، إتخاذ إجراء على أرض الواقع وإن برنامج الأمم المتحدة هو برنامج متماسك وفعال وتشكل الأفرق القطرية مركز التفاعل الرئيسي بالنسبة له.

٦٠ - وواصلت حديثها قائلة إن تناول مسألة العنف ضد الأطفال في ظروف خاصة، مثل العنف الذي يتعرضون له في المدارس، له فائدة في عملها من حيث أن التعاون مع الخبراء في مجال معيّن يجعل من الممكن فهم أسباب العنف في ذلك الظرف والجهات الفاعلة الرئيسية وكيفية إحداث تغيير. غير أنه ينبغي ألا يُظن أن العنف له طابع قطاعي أو أنه لا يحدث إلا في ظروف معيّنة؛ فالعنف هو سلوك شائع وغير تمييزي، ومن هنا توجد حالة إلى التعاون المتواصل.

٦١ - وأشارت إلى أن البيانات المتعلقة بالعنف ضد الأطفال المعوقين هي بيانات محدودة للغاية. وقد بيّنت البحوث المتاحة أن الأطفال المعوقين هم الأكثر تعرضاً للعنف وخاصة العنف الجنسي. وبالنسبة لما يمكن عمله فإنها ترى أنه من الضروري العمل مع الطفل أولاً من أجل تمكينه. والفقر والإعاقة يسيران جنباً إلى جنب، وفي حالة عدم تقديم الخدمات الاجتماعية الأساسية ذات النوعية العالية إلى الأسر فإن الأطفال سوف يُستبعدون من المجتمع ولن تكون أمامهم فرصة للحصول على الرعاية الصحية والتعليم. وهناك حاجة أيضاً إلى بناء قدرات المهنيين وتحسين البيانات وتعزيز التشريعات وإجراء عمليات الرصد الملائمة.

٦٢ - وقالت إن مكتبها سوف يعقد، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، اجتماعاً تشاورياً هاماً للخبراء في فيينا في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ من أجل استكمال

التصديق العالمي على الاتفاقية والبروتوكولات الاختيارية والالتزام على مستوى العالم بمتطلبات تقديم التقارير.

٦٧ - وأضاف قائلاً إنه قد جرى تحقيق تقدم كبير من هذه الناحية، غير أنه لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله. وأشار إلى أن التصديق العالمي على اتفاقية حقوق الطفل يمكن تحقيقه، ودعا الدول الثلاث التي لم تصدّق بعد على الاتفاقية (الصومال والولايات المتحدة الأمريكية وجنوب السودان) إلى أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن. ودعا أيضاً الدول التي لم تصدّق بعد على البروتوكولات الاختيارية إلى أن تفعل ذلك، إذ أن هذا هو أقل ما يمكن لها أن تفعله لضمان ألا يظل الأطفال معرضين للنزاعات المسلحة أو البيع أو الاستغلال في البغاء أو في المواد الإباحية.

٦٨ - واستطرد قائلاً إن اللجنة ترحب بجملة بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٨/١٧ الذي صدر بشأن البروتوكول الاختياري الثالث المتعلق باتخاذ إجراء للشكاوى. وعلى هذا فإن اللجنة سوف تكون قادرة على أن تنظر في الشكاوى الفردية المقدمة من الأطفال وتنظيم زيارات قطرية في حالة حدوث انتهاكات منظمة لحقوق الأطفال. وأعرب عن الأمل في أن يحصل البروتوكول، بمجرد اعتماده من جانب الجمعية العامة، على التصديقات المطلوبة لدخوله حيز النفاذ وعددها ٢٠ تصديقاً.

٦٩ - وقال إنه على مدى العام الأخير اعتمدت اللجنة التعليق العام رقم ١٣ المتعلق بحق الطفل في ألا يتعرض لأي شكل من أشكال العنف، وهو تعليق يهدف إلى أن تسترشد به الدول الأطراف بالنسبة لفهم ما عليها من التزامات بموجب المادة ١٩ من الاتفاقية، ولوضع إطار للقضاء على العنف باتخاذ تدابير شاملة لتقديم الرعاية والحماية. وعقدت اللجنة أيضاً اجتماعاً استغرق يوماً كاملاً وحضره عدد كبير من المشاركين لإجراء مناقشة عامة بشأن حقوق الأطفال

في البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية ١٥٠ دولة وعدد الدول الأطراف في البروتوكول الاختياري المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة ١٤٢ دولة. وقدّمت بالفعل دول عديدة تقارير أولية لاستعراضها: تم تلقي ٨٩ تقريراً وفقاً للبروتوكول الاختياري المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة (تم النظر في ٦٨ تقريراً منها)؛ و٧٤ تقريراً وفقاً للبروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (تم النظر في ٥٢ تقريراً منها). ويعتبر أن هيئات المعاهدات ضحايا لما تحقّقه من نجاح. وفي عام ٢٠١٠، أدّت الموارد الإضافية التي اعتمدها الجمعية العامة في عام ٢٠٠٨ إلى تمكين اللجنة من الاجتماع في غرف مزدوجة في ثلاث دورات، وبذلك فإنها وضعت حداً للتقارير التي لم يُنظر فيها. غير أنه مع التوقف عن استخدام غرفتين بدأت التقارير التي لم ينظر فيها في التراكم مرة أخرى. وسوف يقل عدد التقارير المقدمة بمجرد النظر في جميع التقارير الأولية، غير أنه من المحتمل أن تستمر اللجنة في مواجهة عدد كبير من التقارير التي تأخر النظر فيها.

٦٦ - وقال إنه لمعالجة ذلك وتشجيع تقديم التقارير في المواعيد المحددة قررت اللجنة في دورتها السادسة والخمسين أن تطلب من الجمعية العامة الموافقة على تنظيم واحدة من الدورات السنوية الثلاث في غرفتين متوازيتين بشكل دائم. ولذلك فإنه سوف يطلب من الجمعية العامة، في دورتها السادسة والسنتين، أن توافق على هذا الطلب وتقديم الدعم المالي الملائم لتمكين اللجنة من العمل في غرفتين بدءاً بعقد اجتماع لفريق عامل قبل انعقاد الدورة في عام ٢٠١٢ وفي دورة واحدة في عام ٢٠١٣. وقال إنه يدرك أن أيام العمل الإضافية هي حل مؤقت للتأخير في نظر التقارير. وسوف يتعيّن إعادة النظر في عبء العمل الذي تتحمّله اللجنة بمجرد

نظام لحماية الأطفال من البيع والاستغلال في البغاء وفي المواد الإباحية. وأضافت قائلة إن التقرير سيكون بمثابة أداة لإيجاد نُظم متكاملة لحماية الطفل. بما يمكن الجهات صاحبة المصلحة من حماية حقوق الأطفال. بمزيد من الفعالية.

٧٣ - وقالت إنه في الزيارات التي قامت بها للبلدان والمحادثات التي أجرتها مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومع الأطفال في سياق ولايتها تبين لها أن هناك حاجة إلى دليل لتنفيذ التوصيات من جانب الهيئات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان بشأن منع ترويج البغاء والمواد الإباحية المرتبط بالأطفال. وذكرت أنها كانت تؤكد دائماً على الحاجة إلى اتباع نهج يتسم بالشمولية وبالتركيز على الأطفال كي يأخذ في الاعتبار الحاجة إلى حماية جميع الأطفال من الاستغلال الجنسي. وقالت إن الطبيعة المتعددة الأبعاد والمتغيرة للمشكلة - مع استخدام الشبكات الجنائية عبر الوطنية لتكنولوجيات جديدة تتغير بشكل مستمر - جعلت من الصعب مكافحة هذا الاستغلال بفعالية. ولهذا فإنه من المهم الانتقال من تنفيذ إجراءات قطاعية إلى اتباع نهج متكامل يكون منسقاً ومتعدد الأنظمة وتفاعلي وفعال ويُطبق على المستوى المحلي والمستويين الوطني والدولي.

٧٤ - وواصلت حديثها قائلة إنه إذا جرت المشاركة من جانب جميع الأطراف سيكون من الممكن أن توضع بالفعل نُظم متكاملة لحماية الأطفال ومكافحة هذه الجرائم على نحو أكثر فعالية. وينبغي أن تضمن هذه النُظم مراعاة أفضل مصالح الأطفال وأن تشمل قوانين ولوائح؛ وسياسات وبرامج متعددة القطاعات تحدّد بوضوح الأدوار والمسؤوليات؛ والرصد والتقييم والمتابعة؛ وجمع البيانات وتجهيزها؛ والتعاون على المستويين الوطني وعبر الوطني.

٧٥ - واستطردت قائلة إن المكونة الأولى لهذه النُظم تتمثل في وضع إطار قانوني ومفاهيمي معرّف بوضوح بحيث يحدّد

الذين هم أبناء لمسجونين، وهي مسألة لم تُطرح من قبل في مناقشة دولية. والهدف هو إعطاء توجيه للدول والجهات الفاعلة الأخرى بالنسبة لما عليها من التزامات تتعلق بتعزيز وحماية حقوق أولئك الأطفال.

٧٠ - وقال إن اللجنة لا تزال تشارك بنشاط في عملية التنسيق الجارية لطرائق العمل فيما بين الهيئات الأطراف في المعاهدة. وقد تمكّنت اللجنة من تقديم مقترحات والمشاركة في المشاورات التي أوضحت بدرجة كبيرة الدور الهام للهيئات الأطراف في المعاهدة بالنسبة لحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وقد كان واضحاً أن حجم النظام قد تضاعف منذ عام ٢٠٠٦، غير أن الموارد المالية لم تزد وفقاً لذلك. وأشار إلى أن اللجنة تسعى من أجل القيام بأعمالها على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة واعتمدت مبادئ توجيهية ترتبط تحديداً بالمعاهدة وتعلق بشكل ومضمون التقارير الدورية. غير أن زيادة الكفاءة لا تؤدي بالضرورة إلى خفض التكاليف. وكما تكون أعمال اللجنة سهلة الاستيعاب ومرئية قد يتعيّن على اللجنة أن تستثمر المزيد في عدد من المجالات. وأشار إلى أن اللجنة تقدّر التفاعل مع المفوض السامي والجهات الأخرى صاحبة المصلحة وترقب صدور تقرير المفوض السامي.

٧١ - وأشار في ختام حديثه إلى أن بيانه لن يعقبه حوار تفاعلي وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة A/RES/65/197. وأعرب عن أسفه العميق لذلك ودعا الرئيس إلى أن ينظر في السماح بإجراء تبادل بناء للآراء بين اللجنة والدول الأعضاء لعام ٢٠١٢.

٧٢ - السيدة نجات مجيد معلا (المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية): قدّمت تقريرها وقالت إنها سوف تركز على الدراسة الموضوعية المتعلقة بالمبادئ التوجيهية الرئيسية ومكونات

المؤدية إلى مخاطر الاستغلال الجنسي والطلب عليه. ويجب أن تنفذ برامج طويلة الأجل لإثارة الوعي والتثقيف بحيث تشمل جميع الجهات العامة والخاصة صاحبة المصلحة وخاصة الأطفال والأسر والمجتمعات المحلية. والمكونة السادسة هي مشاركة الأطفال وإشراكهم: فالأطفال ليسوا ضحايا فحسب بل من الممكن، وينبغي، أن يساعدوا في التوصل إلى حلول، كما يجب أيضاً أن يكونوا قادرين على الوصول إلى معلومات وأن يُسمح لهم بالتعبير عن آرائهم. والمكونة السابعة هي الرصد والتقييم المتسمان بالانتظام والفعالية: وفقاً للتعليق العام رقم ٢ للجنة حقوق الطفل، يجب أن يتم بحلول عام ٢٠١٣ إنشاء مؤسسات وطنية مستقلة لحقوق الطفل أو تعزيز المؤسسات القائمة. والمكونة الثامنة هي المسؤولية الاجتماعية للشركات: ينبغي تعميم مدونات أخلاقية في القطاع الخاص لتعزيز حماية الأطفال؛ وبالمثل، ينبغي أن تحسّن المؤسسات المالية التعاون لكشف وإلغاء الترتيبات المالية المتعلقة ببيع أو استغلال الأطفال - وهي "صناعة" تحقق أرباحاً هائلة تصل إلى بلايين الدولارات. وتتمثل المكونة الأخيرة في التعاون الفعال بين الدول وخاصة بالنسبة لتبادل المعلومات والمساعدة القضائية المتبادلة والإسهام في قاعدة البيانات بالصور الخاصة بالوحدة المعنية بمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال على المستوى الدولي التابعة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، وفي التدريب وتبادل المهارات ونشر الوسائل والممارسات.

٧٧ - وقالت إن التنفيذ الفعال لنظم الحماية المتكاملة يتوقف على تحقيق شروط مسبقة معيّنة. ويجب أن تُظهر الحكومات إرادة سياسية قوية وتخصّص موارد كافية، كما يجب أن تحتشد جميع الجهات صاحبة المصلحة وتتبنى مبادئ البرمجة التي تستند إلى حقوق الطفل. ويعتمد التنفيذ الفعال أيضاً على وسائل عملية. فعلى المستوى الوطني، يتطلب هذا إجراء تقييم شامل يجمع بين جميع الجهات صاحبة المصلحة

الصكوك الدولية القابلة للتطبيق: تعريف الجرائم له أهمية أساسية بالنسبة لمعالجتها على نحو ملائم. وتمثل المكونة الثانية في توفير معلومات يُعتمد عليها وتُحدد بانتظام عن مدى شيوع المشكلة. والبيانات المتوفرة تكون في كثير من الأحيان غير كاملة ولا يُعتمد عليها؛ ولا يزال الحجم الحقيقي للمشكلة غير معروف وذلك بسبب قلة التقارير المقدّمة وعدد من العوامل الأخرى، ومن الضروري تنفيذ نظام مركزي وموحد للمعلومات من أجل تقديم حلول ملائمة. وتمثل المكونة الثالثة في إطار قانوني وتنظيمي يأخذ أفضل مصالح للأطفال في الاعتبار، ويحمي الضحايا والشهود، ويفرض عقوبات قاسية على الجناة، ويتيح تحقيق تعاون بين البلدان. ويجب أن يكون التشريع المحلي متماشياً مع الصكوك الدولية والإقليمية، وتجريم الاستغلال الجنسي، وفرض عقوبات فعّالة ومتناسبة وراذعة، وكذلك أن يطلب من مقدمي مواقع "الإنترنت" وحاملي الهواتف والمؤسسات المالية الإبلاغ عن الانتهاكات والتوقف عن تقديم الخدمات إلى الجناة. وتمثل المكونة الرابعة في القيام على نحو شامل وفعّال بتقديم المعرفة والحماية والدعم إلى الأطفال ومتابعتهم: من المهم أن يكون في مقدور الأطفال الضحايا أو الأطفال الشهود الوصول إلى آليات الإبلاغ التي تضمن سلامتهم، كما ينبغي ألا تؤدي مشاركتهم في الإجراءات القضائية إلى تعريضهم لمزيد من الاستغلال خلال إجراءات المحاكمة. ويتعيّن على جميع الجهات صاحبة المصلحة أن تعمل معاً لتحديد الخطوات التي سيجري اتباعها ابتداءً من لحظة تحديد هوية الطفل الضحية إلى أن يعاد دمجها في المجتمع؛ وهذا من شأنه أن يضمن التنسيق وتبادل المعلومات على نحو أفضل. ومن هذه الناحية هناك حاجة إلى بناء القدرات المؤسسية والشخصية.

٧٦ - والمكونة الخامسة هي اتخاذ تدابير وقائية فعالة ومستدامة لمعالجة الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والعوامل

للتنسيق بين هيئات الأمم المتحدة، وسأل عن مستوى التنسيق الذي تحقق واما إذا كانت قد بذلت جهود لإضفاء الطابع المؤسسي أو الرسمي عليه. وقال إن الجانب التشغيلي للنهج المتكامل يستند إلى مسارات عمل متعددة من بينها الحاجة إلى تنفيذ آليات رسمية وغير رسمية. وقال إن المقررة الخاصة قد أشارت إلى إشراك السلطات التقليدية والدينية، وسأل عما إذا كانت هناك مقاومة اجتماعية - ثقافية، أو أشكال مقاومة أخرى، لإضفاء الطابع المؤسسي على ولاية تلك الهيئات. وسأل عما إذا كان هناك إطار مفاهيمي لوضع مؤشرات تتعلق باستغلال الأطفال بالتشاور مع الدول الأعضاء. وقال إنه قد ورد في التقرير أن من الضروري وضع خريطة عالمية لتنفيذ نُظم الحماية، وسأل عن الخطوات الأولية التي أُتخذت لإعداد تلك الخريطة.

٨٠ - السيدة بريشتا (البرازيل): قالت إن هناك حاجة لبذل جهود مركزية لزيادة النهوض بالتشريع وتشجيع وضع سياسات متسقة ومتكاملة لمعالجة الأسباب الجذرية لبيع الأطفال واستغلالهم جنسياً. وأضافت قائلة إن إشراك جهات أخرى ذات صلة له في الواقع أهمية رئيسية بالنسبة للجهود لحماية الطفل؛ فعلى سبيل المثال، تهدف مبادرة للقطاع الخاص في البرازيل، فيرفايدا، إلى أن يُدمج اجتماعياً من جديد الشبان صغار السن الفقراء الذين اتُّهكوا أو استُغلوا جنسياً. وقالت إن حوالي ٨٠٠ مراهق قد تلقوا بالفعل رعاية طبية ونفسية ومعالجة للأسنان وتدريباً مهنيّاً. ومن الضروري أن يكون هناك تعاون بين مؤسسات القطاع العام ومؤسسات القطاع الخاص من أجل حماية الأطفال من آفة الاستغلال الجنسي. وأخيراً، قالت إن البرازيل تقوم بوضع عدد من المبادرات والإجراءات الوقائية من أجل مكافحة استغلال الأطفال في سياق مباريات كأس العالم التي ينظمها الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) والألعاب الأولمبية.

لاستعراض التشريع المُطبّق والأنظمة الموجودة؛ وإجراء عملية مسح لجميع البرامج المتعلقة بحماية الطفل وكافة الجهات الشريكة التي تعمل في هذا المجال؛ وتحديد عوامل الخطورة؛ وتقييم المعلومات المتوفرة ونُظم الرصد. وسوف يتيح الاستعراض للجهات صاحبة المصلحة وضع سياسة وطنية لحماية الأطفال بما يتماشى مع الصكوك المتعلقة بحقوق الطفل. وسوف يكون من الممكن أيضاً تحديد الأولويات وإيجاد آليات للتنسيق والمتابعة، وكذلك إنشاء قاعدة بيانات مركزية يُعتمد عليها وتحديد الموارد اللازمة لتنفيذ نُظم حماية الطفل والإطار الزمني اللازم لذلك. وعلى المستويين الإقليمي والدولي، يتعرض التعاون الفعال للإعاقة بدرجة ملحوظة بسبب الاختلافات في التشريع وعدم وجود إجراءات ونُظم معلومات منسقة. وممارسات بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية، التي تعبر الحدود، تتطلب اتخاذ إجراءات منسقة على المستويين الإقليمي والدولي لتنفيذ إطار قانوني مشترك واتخاذ إجراءات موحّدة بما من شأنه أن تكون لمصالح الطفل أعلى الأولويات. وأشارت إلى التوصية التي وردت في "إعلان ريو" والتي تدعو إلى وضع آليات، و/أو عمليات، معيّنة لتسهيل التنسيق على المستويين الإقليمي والدولي من أجل تعزيز التعاون.

٧٨ - وقالت إن التصديق على المستوى العالمي على اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، والصكوك المماثلة جميعها، له أهمية أساسية بالنسبة لوضع إطار فعال لحماية الأطفال على المستوى الدولي. ودعت من جديد جميع الدول إلى أن تضع محاربة هذه الجرائم البشعة والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في مقدمة برنامجها السياسي.

٧٩ - السيد المخنتر (المغرب): أشار إلى أن تقريراً اشترك في تقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان المقرر الخاص والممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال هو مثال

عبر الوطنية. وسألت أيضاً عما يمكن عمله لضمان ألا ينتقل مرتكبو الجرائم الجنسية والمستعملون النهائيون للمواد الإباحية إلى الضحية التالية عند إنقاذ طفل.

٨٤ - السيدة نجاة مجيد معلا (المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية): قالت إنه ما من شك في أن حقوق الأطفال هي حقوق غير قابلة للتجزئة وسائدة في كل مجال - في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية. وعلى هذا فإنه من المهم للغاية اتباع نهج متكامل وشامل. وأضافت قائلة إن نُظِم الحماية الرسمية وغير الرسمية أو التي تستند إلى المجتمع المحلي لا تحتاج بالضرورة إلى اكتساب الصفة الرسمية، ولكن ينبغي إدراجها في النظام الأوسع نطاقاً. وتوجد أمثلة في غرب أفريقيا حيث جرى إبراز نُظُم حماية السكان الأصليين لضمان أن تصبح هذه الجهات الفاعلة صاحبة مصلحة. وأشارت إلى أنه يجري ضم الزعماء الدينيين أو زعماء المجتمعات المحلية وذلك لأن لديهم قدرة كبيرة على التعبئة وواضح أنه من الأفضل أن يكونوا هم، لا أن يكون أشخاص خارجيون، الأطراف صاحبة المصلحة.

٨٥ - وواصلت حديثها قائلة إنه كانت هناك أسئلة عديدة عن الكيفية التي نُفذت بها حملات إثارة الوعي. وأضافت قائلة إنه في بلدان عديدة يُنظر إلى حقوق الأطفال على أنها موضع التركيز في بلدان الغرب، ولهذا فإنه من المهم للغاية بالنسبة للأسر والمجتمعات المحلية والأطفال أن تعتبر أن الحصول على حقوق الأطفال وبحث كيفية تحقيقه هما أفضل طريقة لتغيير المفاهيم والسلوك. ومن المهم أن تُجرى عملية مسح على المستوى الوطني لتحديد الأدوار وتفاذي ازدواجية الجهود وكذلك، وهو الأهم، ضمان موافقة كل شخص. وأشارت إلى أنه في الزيارات التي تقوم بها لبلدها تستخدم مؤشرات الحماية لبيان ما يُضطلع به فعلياً لحماية الأطفال. وقالت إنه ليس من الممكن أن تُفرض مؤشرات موحدة على

٨١ - السيدة شليتر (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إنه في حالات عديدة توجد بالفعل شبكات عالمية شاملة تعمل معاً في محاربة بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية، غير أن حالات المقاضاة لا تزال قليلة للغاية. وسألت عما تعتقد المقررة الخاصة أنه يمثل عوائق وعما إذا كان يجري الإعداد لتطبيق ممارسات إيجابية في هذا المجال. وأشارت إلى أنه قد ورد في التقرير أنه توجد في بعض الحالات مقاومة ثقافية بالنسبة للإبلاغ وأن إثارة الوعي هي إحدى طرائق التغلب على هذه المشكلة. وطلبت من المقررة الخاصة أن تقدم مزيداً من التفاصيل عن هذه المسألة وأن تحدّد أفضل الممارسات المنطبقة. وأخيراً، سألت عما يمكن للدول أن تفعله لجعل النظام القضائي أكثر تعاطفاً مع الأطفال.

٨٢ - السيدة سياسيا (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن حكومتها، كأحد الأطراف التي وقّعت على البروتوكول الاختياري، تشجع جميع البلدان على سن قوانين حازمة لحماية الأطفال من هذا النوع من الأضرار. وأشارت إلى تأكيد المقررة الخاصة على وضع إطار معياري ومفاهيمي واضح وقالت إن هناك حاجة لوضع تعريفات قانونية واضحة للمفاهيم الرئيسية للبروتوكول الاختياري في التشريع الوطني لتفادي الثغرات القانونية في المقاضاة والمعاقبة. وطلبت من المقررة الخاصة أن تقدم مزيداً من التفاصيل عن الكيفية التي يمكن بها للدول أن تستخدم البروتوكول الاختياري عند صياغة أحكام قانونية محلية.

٨٣ - السيدة سكاريتيغ (النرويج): قالت إن التقرير يمثل أداة أساسية في الجمع بين نُظُم حماية الطفل ونهج لحقوق الإنسان. وأعربت عن اهتمامها بأن ترد إليها معلومات مفادها أن المقررة الخاصة تتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الأعمال التي يقوم بها لوضع آلية استعراض لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة

أجل تبادل المعلومات ومنع الازدواجية وضمان التنسيق فيما بين الجهات المكلفة بولايات. وبالنسبة للمسائل المتعلقة بحقوق الأطفال فإن هذه الجهات تتعاون مع جميع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ومع المنظمات غير الحكومية. وفي حين أن كل جهة من هذه الجهات تمثل كياناً مستقلاً فإنه من المتعذر تحقيق أي شيء دون وجود تعاون. وهذه الأداة، وهي مبادرة للإجراءات الخاصة، تمثل واحدة من جوانب القوة لهذه الجهات، مثلها مثل استقلاليتها، وهي أداة تسمح لتلك الجهات بأن يكون لها تأثير أكبر على حقوق الأطفال.

رفعت الجلسة في الساعة ١٠/١٨.

الجميع لأنها تُستخدم لقياس التقدم وليس مجرد إعداد قائمة بالبرامج المنفذة والخدمات المقدّمة.

٨٦ - واستطردت قائلة إنه من المهم اتخاذ تدابير وقائية فعالة ومستدامة. ومن المهم بنفس القدر أن يُنظر في بدائل لإعادة الإدماج، كما أن القطاع الخاص له دور رئيسي يقوم به، خاصة بسبب معرفته بسوق العمل. والبُعد عبر الوطني يجعل مهمة الحماية أكثر صعوبة بدرجة كبيرة، وهو ما يرجع ليس فقط إلى كثرة تحرك سائحي المتعة الجنسية ومرتكبي الجرائم الجنسية بل أيضاً كنتيجة لتكنولوجيات ووسائل إعلام اجتماعية جديدة تتطلب سرعة التصرف والوعي التكنولوجي. وذكرت أنها توافق على أنه ينبغي توسيع نطاق الشبكات عبر الوطنية وتعزيزها. وذكرت أن التنفيذ الفعّال للمساعدة القضائية المتبادلة بين البلدان له أهمية حيوية. وهناك بلدان كثيرة لا تُطبّق الولايات القضائية خارج الإقليم حتى إذا كانت موجودة في التشريع. ومن الصعب احتجاز مرتكبي الجرائم الجنسية ما لم يتم تبادل المعلومات.

٨٧ - وانتقلت إلى مسألة الموانع الثقافية للإبلاغ عن الانتهاكات وقالت إن الأطفال يخشون الإبلاغ خوفاً من الانتقام أو الأحكام أو الحرمان. وبالنسبة لسائحي المتعة الجنسية فإن الأطفال يشعرون بالذنب في كثير من الأحيان. والقوانين ليست لها فائدة ما لم تنفَّذ وتوفّر الحماية للأطفال. ومن الممكن أن يتحقق ذلك من خلال تدريب القضاة وتنفيذ آليات تكميلية، مثل الخطوط الساخنة. وليس من الممكن فرض عقوبات فعّالة على الجرمين دون وجود إطار قانوني عام لمعاقبة الجناة وحماية الأطفال. وقد بينت دراسة أُجريت مؤخراً أن بعض البلدان لا يوجد فيها تشريع يتعلق بالمواد الإباحية.

٨٨ - وبالنسبة لمسألة التنسيق التي جرت بشأنها مداورات كثيرة قالت إن لجنة تنسيق الإجراءات الخاصة قد أنشئت من